

25 ماي 2016

1533

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة على خدمات الحلاقة والتجميل والتدليك الطبي.

المرجع : مكتبكم الوارد علينا بتاريخ 13 أبريل 2016.

وبعد،

لقد ذكرتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم متخصصة في الحلاقة والتجميل والرياضة والتدليك الطبي والتدليك الاسترخائي وأنكم تعتمدون نسبة 18% للأداء على القيمة المضافة بالنسبة للخدمات غير الطبية كالحلاقة والتجميل والرياضة ونسبة 6% لخدمات التدليك الطبي باعتبار أنّ المريض يستظهر بوصفة طبية وأنّ هذه الخدمات يقوم بها مختص في التدليك الطبي وطلبتكم تأكيد صحة هذا التمشي.

وجوابا يشرفني إعلامكم أنّه تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% خدمات الحلاقة والتجميل والرياضة والتدليك الاسترخائي في حين تخضع للأداء المذكور بنسبة 6% خدمات التدليك الطبي باعتبارها منجزة من قبل مختصين في العلاج الطبيعي وذلك عملا بأحكام العدد 1 من الفقرة II من الجدول "ب" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

مع العلم وأنّه في صورة فوترة عمليات التجميل والخدمات المتعلقة بالتدليك الطبي بصفة جمالية، فإنّ المبالغ المتعلقة بهذه العمليات تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18%.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

الإدارة العامة للدراسات والتشريع المالي
D.G.E.L.F
الإدارة العامة للدراسات والتشريع المالي